

حكم القنوت في النوازل بغير إذن ولي الأمر | فضيلة الشيخ صالح

آل الشيخ

صالح آل الشيخ

الامر الثالث ان الفتوى ان القنوت حكم شرعي لابد فيه من فتوى ومن اذن ولي الامر لانه من حقه هو ان يأذن وذلك من جنس اقامة

صلاة الجمعة في مسائل كثيرة في العبادات يشترط لها اذن - [00:00:00](#)

ولي الامر والفتوى مثل اقامة صلاة الجمعة. لو جمع الناس في مسجد بدون اذن فان صلاتهم باطلة ولا بد ان يعيدوها ظهرا ومن مثل

صلاة الاستسقاء لو اراد جماعة من الناس اذا ابطأ المطر ان يجتمعوا في مسجد وان يصلوا صلاة الاستسقاء - [00:00:23](#)

فان صلاتهم غير صحيحة بل ويؤدب على ذلك لان هذا ليس من حقهم. ومن جنسه قنوت النوازل. قال الامام احمد قنوت النوازل لولي

الامر. يعني ليس لاحد الناس. وهذا هو الذي دلت - [00:00:44](#)

عليه السنة في هذا الامر. وهو الذي اه يجب على الامام ان يلتزمه ديانة لله جل وعلا ورعاية باحكام الشريعة - [00:01:02](#)